غـريب الحديث (غريب الحديث للحربي)

الفاَعِلُ مِثْلَ فِعْلِهِ وِإِنّما يَجُوزُ القِصاصُ من العِظام إذا قُطِعَتْ من مَفْصِلٍ : لأِنّ فِعْلَ الفاعِلِ والمفعولِ فيه سِواءٌ .

ومن فَعَلَها خَطَأَ ففي كتابِ النبي لعمرو بن حَزْمٍ فيها ثُلُث الدِّيَةِ . وهو قول عَلىّ وعبِد اللّه وابراهيم ومجاهد والحسن وشُرَيْحٍ وعَطَاءٍ والضّحّاكِ والشّعْبِيّ و الحكمِ وحَمّاد .

وأما اللّتانِ في البطن فالجائفة وهي التي وصَلَتْ إِلى الجَوْفِ .

حَدّثنَا الحكم بن موسى حَدّثنَا إسماعيل بنُ عَيّاشِ عن كُلْثُومِ بنِ زِيادٍ سمعت سُلَيْمانَ بنَ مُوسىَ قال : الجائِفَةُ الّتى وصَلَتْ إلّى الجَوْفِ . قال إبراهيم : وهذه لا قِصاص في عَمْدِها وأَمّا الخَطَأ فَفِيها ثلث الدِّيَةِ كذا في كتاب النبي لعمرو بن حزم . وهو قول على ومجاهد وإبراهيم والحَكَم وحَمّاد